

مؤقت

مجلس الأمن

السنة التاسعة والسبعون



الجلسة 9644

الجمعة، 31 أيار/مايو 2024، الساعة 15/00

نيويورك

الرئيس	السيد أفونسو (موزامبيق)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي السيدة إيفستيغنيفا
	إكوادور السيد دي لا غاسكا
	الجزائر السيد بن جامع
	جمهورية كوريا السيد هيونوو تشو
	سلوفينيا السيدة بلوكار دروبيش
	سويسرا السيدة بيرسفييل
	سيراليون السيد سوا
	الصين السيد غنغ شوانغ
	غيانا السيدة رودريغز - بيركيت
	فرنسا السيد دو ريفيير
	مالطة السيدة فرازير
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيدة ديكس
	الولايات المتحدة الأمريكية السيد وود
	اليابان السيدة شينو

جدول الأعمال

الحالة في ليبيا

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room AB-0928 (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



24-15349 (A)



افتتحت الجلسة الساعة 15/05.

إقرار جدول الأعمال

أقرّ جدول الأعمال.

الحالة في ليبيا

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2024/421، التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته فرنسا ومالطة.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه.

أعطي الكلمة أولاً لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات قبل التصويت.

السيدة فرايزر (مالطة) (تكلمت بالإنكليزية): بما أن هذا هو آخر يوم عمل لنا في هذا الشهر، أود أن أعتنم هذه الفرصة لأهنئكم، سيدي الرئيس، على إدارتكم الماهرة للرئاسة. ونتوجه بالشكر لكم ولفريقكم على العمل المنجز هذا الشهر.

تشرف فرنسا ومالطة، بوصفهما شريكتين في وضع المسودة الأولى، بتقديم مشروع القرار هذا (S/2024/421) لتجديد الأذون والتدابير الرامية إلى تنفيذ حظر توريد الأسلحة المفروض على ليبيا لمدة عام آخر. وما زلنا ملتزمين التزاماً راسخاً بحماية الشعب الليبي، الضحية الرئيسية للنزاع، وبتعزيز السلام والاستقرار في ليبيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط وخارجها. ومما يؤسف له أن هذه الجهود غالباً ما يقوضها انتشار مختلف أنواع الأسلحة الموجودة تحت سيطرة مختلف الجهات الفاعلة التابعة للدولة وتلك غير التابعة للدولة في ليبيا. وهذا أمر له عواقب، سواء داخل البلد أو خارج حدوده.

ومن الضروري احترام حظر الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة على ليبيا احتراماً كاملاً والتقيّد به بما يتماشى مع القانون الدولي.

وعملية إيريني التابعة للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط دليل على التزام الاتحاد الأوروبي بالمساهمة في عودة السلام والحياة المدنية في ليبيا. وتحقيقاً لهذه الغاية، يحدد مشروع القرار الأذون الممنوحة للدول الأعضاء، التي تعمل على الصعيد الوطني أو من خلال المنظمات الإقليمية، بمواصلة تفتيش السفن التي يُعتقد أنها تنتهك حظر الأسلحة في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا. وتؤدي عملية إيريني دوراً هاماً في تنفيذ حظر توريد الأسلحة في امتثال تام للقرار 2292 (2016) وقرارات مجلس الأمن اللاحقة. ومنذ بداية ولايتها، فتشت العملية 27 سفينة وأجرت أكثر من 14 000 عملية اعتراض للسفن وأكثر من 600 عملية اقتراب ودية وقدمت أكثر من 50 تقريراً خاصاً إلى فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة.

وقبل المفاوضات بشأن مشروع القرار، بذلت فرنسا ومالطة جهوداً كبيرة للتواصل مع جميع أعضاء المجلس والسلطات الليبية وأصحاب المصلحة الآخرين. وطوال فترة المفاوضات، عملنا بروح من التوافق وأبدينا مرونة في التوفيق بين وجهات النظر المتباينة. ويتناول النص النهائي، الذي سيصوت عليه المجلس الآن، الشواغل التي أثارها بعض الوفود. وينص على دور معزز للجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار 1970 (2011) في الموافقة على التخلص من أي أصناف مضبوطة، باستثناء الحالات التي يتم فيها إتلافها أو جعلها غير صالحة للاستخدام. كما أنه يحافظ على جاهزية ذلك الإطار ويوفر للجهات الفاعلة في مجال الإنفاذ الشروط والضمانات اللازمة للقيام بعملها بفعالية.

ونعول على المجلس أن يعيد تأكيد التزامه بتلك التدابير التي ترمي إلى منع حدوث المزيد من التدهور على صعيد الأمن والاستقرار في ليبيا وخارجها ونحث جميع الأعضاء على التصويت مؤيدين للنص.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أ طرح مشروع القرار للتصويت الآن.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

تحمل إلى ليبيا أو منها أسلحة محظورة أو مواد ذات صلة بالحظر. وفي هذا الصدد، تعتقد مجموعة I+3 اعتقاداً راسخاً بأن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 1970 (2011) ينبغي أن تؤدي دوراً رائداً في كيفية التخلص من تلك المواد.

امتتعت المجموعة عن التصويت اليوم لأن التعديلات المقترحة بشأن تعزيز دور اللجنة في اتخاذ القرار بشأن التخلص من المواد المحظورة المضبوطة لم تكن ممثلة في النص المعتمد للتو (القرار 2733 (2024)). وعلى الرغم من النداءات العديدة الموجهة إلى القائمين على الصياغة معاً للنظر في الشواغل المشروعة لمجموعة I+3 فيما يتعلق بزيادة الشفافية في تنفيذه وتعزيز دور لجنة الجزاءات في التخلص من تلك المواد، إلا أنها لم يتم النظر فيها على النحو الواجب. لذلك فإن القرار لا يعالج بشكل كاف الشواغل الرئيسية التي أثارها بلدان المجموعة. شاركت مجموعة I+3 بشكل بناء في المفاوضات وقدمت صياغات كان من شأنها أن تؤدي إلى نتيجة توافقية بشأن القرار. وللأسف، لا يعالج هذا النص شواغلنا الرئيسية ولا يجسد روح التوافق التي وجهت مداولاتنا.

وتقع على عاتق المجلس مسؤولية دعم نزاهة ومصداقية حظر الأسلحة الذي فرضناه. إن زيادة الشفافية لن تؤدي إلا إلى تعزيز شرعية حظر الأسلحة المفروض على ليبيا وتنفيذه الفعال. إنه استثمار جدير بمساعدة ليبيا على الخروج من دوامة العنف وإحراز تقدم على طريق السلام.

في الختام، لا تزال مجموعة I+3 ملتزمة بالسلام والأمن والاستقرار والازدهار لليبيا وشعبها.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية):
أود أولاً أن أشكر وفدي مالطة وفرنسا على عملهما بشأن القرار 2733 (2024).

وترحب الولايات المتحدة باتخاذ هذا القرار وتجديده لسلطة تفتيش السفن التي تدعم تنفيذ حظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة. وتشيد الولايات المتحدة بعملية إيريني التابعة للقوة البحرية للاتحاد

إكوادور، جمهورية كوريا، سلوفينيا، سويسرا، فرنسا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الاتحاد الروسي، الجزائر، سيراليون، الصين، غيانا، موزامبيق
الرئيس (تكلم بالإنكليزية): حصل مشروع القرار على 9 أصوات مؤيدة ولم يعترض عليه أي عضو، مع امتناع 6 أعضاء عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار 2733 (2024).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيد سوا (سيراليون) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أدلي بتعليق التصويت هذا بالنيابة عن الأعضاء الأفارقة الثلاثة في مجلس الأمن، وهم الجزائر وموزامبيق وبلدي سيراليون، فضلاً عن غيانا (مجموعة I+3).

تؤكد مجموعة I+3 على أهمية تنفيذ حظر الأسلحة المفروض على ليبيا وتدعم تفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا التي يعتقد أنها تنتهك حظر الأسلحة المفروض على البلاد. إن الإنفاذ الصارم والشفاف لحظر الأسلحة أمر بالغ الأهمية لتهدئة العنف وحماية المدنيين وخلق بيئة مواتية لحل سياسي في ليبيا. ونحن مدينون لشعب ليبيا باتخاذ إجراءات ملموسة لوقف تدفق الأسلحة التي غذت هذا الدمار. عندئذ يمكننا المساعدة في تيسير حوار حقيقي وشامل يحدد من خلاله الليبيون مستقبلهم عبر المؤسسات الشرعية.

اتخذ مجلس الأمن القرار 2292 (2016) ومدد في قرارات لاحقة ولاية السماح للدول الأعضاء، التي تعمل على الصعيد الوطني أو من خلال المنظمات الإقليمية، بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، المتجهة نحو ليبيا أو الآتية منها، والتي تشتبه في أنها

الأسلحة وحسب، ولكن أيضاً إلى زيادة مساهمتها في بناء قدرات ليبيا الأمنية وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية لمساعدة ليبيا على الإمساك بزمام المسؤولية عن أمنها وتحقيق السلام الدائم والتنمية والازدهار.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أعتزم هذه الفرصة لأهنئ موزامبيق على إتمامها بنجاح رئاستها لمجلس الأمن لهذا الشهر. وأتمنى أيضاً لجمهورية كوريا النجاح في الشهر القادم.

السيدة إيفستيفينا (الاتحاد الروسي) (تكلمت بالروسية): امتنع الاتحاد الروسي عن التصويت على القرار الذي أعدته فرنسا ومالطة بشأن تمديد نظام التفتيش الخاص في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا من أجل تطبيق حظر الأسلحة (القرار 2733 (2024)). ونود أن نذكر المجلس مرة أخرى بأن روسيا، إلى جانب أعضاء آخرين في مجلس الأمن، كانت في صميم إنشاء ذلك النظام. في ذلك الوقت، كنا نأمل أن تتمكن هذه الآلية من الإسهام في الحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة، وتساعد بذلك على التوصل إلى الحل السياسي الذي طال انتظاره للنزاع الذي طال أمده في الجماهيرية العربية الليبية سابقاً. ولكن في الواقع لم تسهم عملية إيريني التابعة للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط، والتي تولت عمليات التفتيش في ظل هذا النظام، في تحقيق هذا الهدف على الإطلاق.

ومن سنة إلى أخرى، نعرب باستمرار وبشكل معقول عن قلقنا إزاء عملية إيريني ونطاقها الجغرافي ووظائفها ومساءلتها، فضلاً عن تقييد إجراءاتها بولاية القرار 2292 (2016). وخلال كامل فترة ولايتها، من الصعب الحديث عن عمليات اعتراض ناجحة بشكل لا لبس فيه لأي شحنة مهربية. وتُطرح أسئلة بسبب الاستنتاجات المتسارعة - والتي اتضح فيما بعد أنها ليست صحيحة دائماً - التي توصلت إليها قيادة العملية فيما يتعلق بالطابع العسكري لهذه الأخيرة. وثمة عيب مزمن آخر في عملية إيريني يتمثل في النهج الانتقائي لتسيير الدوريات في المناطق وأهداف التفتيش. أخيراً، إن العملية غير فعالة. فوفقاً لآخر حسابات فريق الخبراء التابع للجنة الجزاءات المعني بليبيا المنشأ عملاً بالقرار 1970 (2011)، لا تزال الأسلحة تتدفق على البلاد. ويجب أن

الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط لنجاحها في استخدام تلك السلطة. فوجود عملية إيريني في البحر المتوسط ومثابرتها يوفران رادعاً لمهربي الأسلحة المحتملين. تؤدي عملية إيريني أيضاً وظيفة حاسمة لتبادل المعلومات، لا سيما مع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا.

ونشعر بخيبة أمل إزاء الشرط الذي أدرج حديثاً بضرورة الحصول على موافقة اللجنة قبل استخدام بعض طرائق التخلص من المضبوطات. ونرى أن ذلك سييسّر عملية الحظر دون داع ويعرقلها إلى حد كبير. ومع ذلك، نشكر الاتحاد الأوروبي على تخصيصه للموارد لرصد وتعطيل الأنشطة غير المشروعة في البحر والجو قبالة سواحل ليبيا، وندعو الدول الأعضاء الأخرى إلى الاستفادة من تلك السلطة أيضاً.

السيد غنغ شوانغ (الصين) (تكلم بالصينية): خلال المشاورات بشأن القرار 2733 (2024)، اقترح العديد من أعضاء المجلس، بمن فيهم الصين، تحسين آلية رصد حظر الأسلحة المفروض على ليبيا لضمان موافقة لجنة الجزاءات على التخلص من المواد المحظورة التي يجري الاستيلاء عليها. سيساعد ذلك لجنة الجزاءات على الاضطلاع بدور رائد في رصد الجزاءات وضمان أن تكون الآلية ذات الصلة محايدة وشفافة.

واستجابة لذلك الطلب، أدخل القاتمان على الصياغة بعض التحسينات على القرار، وهو أمر يستحق التقدير. بيد أن القرار لا يزال يسمح بالتخلص العشوائي من المواد المضبوطة. وهذا لا يتوافق مع الاقتراحات التي قدمتها الصين ولا يفرضي إلى دعم سلطة آلية الرصد. والأهم من ذلك أنه يتعارض مع رغبات البلد المعني ونداءات الأعضاء الأفارقة في المجلس. لذلك امتنعت الصين عن التصويت على القرار الذي طُرح للتصويت للتو.

لا تزال ليبيا تواجه سلسلة من التحديات في الوقت الحاضر. ويجب على المجتمع الدولي احترام سيادة ليبيا واستقلالها وسلامة أراضيها ودعم العملية السياسية التي يقودها الليبيون ويملكون زمامها. وتدعو الصين الاتحاد الأوروبي والأطراف الأخرى لا إلى دعم تنفيذ حظر

في القرار الحالي تفتح الباب أمام التفسيرات المبهمة وإساءة الاستخدام المحتملة. وللأسف، لا يتغلب هذا القرار على العدد الكبير لمظالمنا فيما يتعلق بعملية إيريني. وفي العام المقبل، سنواصل رصد عمل عملية إيريني عن كثب، لا سيما فيما يتعلق بامتنال إجراءاتها لمعايير قانون البحار وأحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

في الختام، أود أن أشكر وفد موزامبيق على قيادته الماهرة لمجلس الأمن خلال شهر أيار/مايو. ونتمنى لوفد جمهورية كوريا كل النجاح في شهر حزيران/يونيه.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لم تعد هناك أسماء مدرجة في قائمة المتكلمين.

قبل رفع الجلسة، وبما أن هذه هي آخر جلسة مقررة للمجلس في شهر أيار/مايو، أود أن أعرب عن خالص تقدير وفد موزامبيق لأعضاء المجلس ولأمانة المجلس على كل الدعم الذي قدموه لنا. والواقع أنه كان شهرا حافلا وشهرا صعبا، وشهرا احتشدنا فيه للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن عدة مسائل مهمة تدخل في نطاق اختصاصنا. وما كان لنا أن نفعل ذلك بمفردنا أو من دون العمل الشاق والدعم المتفهم والإيجابي من كل وفد، والأهم منه الدعم من ممثلي الأمانة العامة، بمن فيهم فريق الدعم التقني وموظفو خدمات المؤتمرات والمترجمون الشفويون ومدونو المحاضر الحرفية وموظفو الأمن. لقد عملوا جميعا على جعل عمل الرئاسة أسهل وأفضل بكثير.

وإذ نختم رئاستنا، أعلم أنني أتكلم باسم المجلس في الإعراب عن تمنياتنا بالتوفيق لجمهورية كوريا في شهر حزيران/يونيه.

رُفعت الجلسة الساعة 15/25.

نشير إلى أن فكرة الاتحاد الأوروبي لم تحقق نتائج عملية من حيث تحقيق استقرار الحالة على أرض الواقع.

غير أن شاغلنا الأكبر يتعلق بقيادة عملية إيريني التي تصرفت بحرية مع الشحنات المصادرة. إن حالة نقل السيارات المضبوطة من السفينة فيكتور بورو (Victory Roro) إلى بلد ثالث أمر مشين. وبطريقة مماثلة، حاولوا بيع وقود الطائرات المصادر من السفينة رويال دياموند 7 (Royal Diamond 7). ونود أن نذكر المجلس بأنه، عملا بالقرار 2292 (2016)، فإن نقل الممتلكات المصادرة إلى طرف ثالث لا يعني استخدامها لاحقا للغرض المقصود منها. ومن ثم فإن هذا القرار الذي اتخذته الاتحاد الأوروبي يتعارض مع وثائق المجلس ذات الصلة. وتشكل هذه الأعمال سابقة خطيرة تفتح مجالا واسعا للتجاوزات في سياقات إقليمية أخرى. ومن غير المقبول غض الطرف عن ذلك.

وفي سياق العمل على صياغة قرار اليوم بشأن تمديد النظام بموجب القرار 2292 (2016)، اقترحنا صياغة توفيقية تهدف إلى تعيين إطاره على وجه التحديد وتحديد الدور القيادي للجنة المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) في اتخاذ قرار بشأن وسائل التصرف في الشحنات المصادرة. ونعتقد أن هذا الإجراء سيساهم في الامتنال بشكل أدق لحظر توريد الأسلحة المفروض على ليبيا وسيساعد على وضع حد لأسلوب التصرف بحرية المتبع طوال هذه السنوات. ويتواءم هذا الهدف أيضا مع النهج العام الذي تتبعه تلك الهيئة الفرعية التابعة للمجلس، التي يتمثل دورها في رصد الامتنال لتدابير الجزاءات.

وفي الوقت نفسه، نأسف لأن المشاركين في الصياغة لم يأخذوا شواغلنا في الاعتبار بشكل كامل. فلا يزال هناك أوجه غموض عديدة